أحكام النشوز في الشرع والقانون الكويتي

د٠ أحمد راشد سعود المحيلبي (*)

المقدمة :

من أعظم وأجل نعم الله على الإنسان أن هيأ له الأسرة ليعيش في ظلالها ويتنعم بنعمها لتتوفر له الحياة المستقرة والعيش الهانئ فالأسرة مؤسسة يشترك فيها كل من الزوج والزوجة، وهي نواة المجتمع ولبنته الأساسية وهي آية من آيات الله الدالة على قدرته وعظمته فقد قال الله تعالى: (وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ) الروم ٢١.

وقد رغب الإسلام في تكوين الأسرة وبنائها في كثير من نصوص الكتاب والسنة قال تعالى: (وَأَنكِحُوا الْأَيَامَىٰ مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِن يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ) النور ٣٢.

وقال الرسول صلى الله عليه وسلم: "يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج"(١).

وهكذا نجد الإسلام قد دعا إلى بناء الأسرة بحيث تحفها المودة والرحمة ويعمها الاستقرار والأمن والسكينة بما قامت عليه من مرتكزات وأسس قويمة من حسن اختيار الزوجة وقبول الزوج من منطلق العقيدة الراسخة وتشريعات إسلامية تضمن القيام بالمسئوليات على أتم وأكمل وأحسن وجه.

(*) معلم الفقه وأصول الفقه – وزارة الأوقاف الكويتية – دولة الكويت .

(١) البخاري، صحيح البخاري، دار ابن كثير، بيروت، ١٩٨٧، تح: د. مصطفى ديب البغا، (١٩٥٠/٥)، صحيح مسلم، (٢/ ١٠١٨) .

ولضمان استمرار هذه المؤسسة ونجاحها في بناء الأجيال اللاحقة، كان لا بد من تنظيم العلاقات بين أفرادها فقد حرص الإسلام على علاج ما قد يعتري الأسرة والحياة الزوجية من أسباب تنال من كيانها وتهدد أسسها وتفت في عضدها فدعا إلى سبل ووسائل لعلاج كل ما من شأنه أن يهدد ذلك الكيان ومن هنا تناولت الشريعة الإسلامية أحكام النشوز وسبل العلاج.

كما اهتمت القوانين الوضعية والتشريعات البشرية بهذا الأمر ومنها القانون الكويتي.

ومن هنا كانت دراستنا لأحكام النشوز في الشرع والقانون الكويتي.

موضوع البحث:

يدور موضوع البحث حول أحكام النشوز في الشرع الإسلامي مقارنة بالقانون الكويتي من حيث بيان معنى النشوز في الفقه الإسلامي والقانون الكويتي وبيان أسبابه وصوره وأحكامه وآثاره ومن ثم تقديم مقترحات لعلاجه تلك الظاهرة.

أهمية البحث: تتمثل أهمية البحث فيما يلي:

- تحديد مفهوم النشوز في الفقه الإسلامي والقانون الكويتي.
- تحديد الأسباب الكامنة وراء النشوز.
- تحديد صوره وأحكامه.
- تقديم مقترحات علاجية لظاهرة النشوز.
- الإسهام في محاربة تلك الظاهرة التي تهدد كيان الأسرة المسلمة المعاصرة.
- فتح المجال أمام الباحثين لمزيد من الدراسات والأبحاث حول هذا الموضوع.

أهداف البحث:

تتمثل أهداف البحث في بيان أوجه الاتفاق والاختلاف بين الشريعة الإسلامية والقانون الكويتي من حيث بيان مفهوم النشوز وصور وآثاره وأحكامه.

مشكلة البحث وتساؤلات الدراسة:

تتمثل مشكلة البحث في انتشار النشوز في المجتمعات المعاصرة وتهديدها لاستقرار الأسر المسلمة مما دفع الباحث إلى محاولة تحديد مفهوم النشوز وصوره وأحكامه في كل من الشرع الإسلامي الحنيف والقانون الكويتي وجاءت تساؤلات الدراسة على النحو التالي:

ما مفهوم النشوز في الشريعة الإسلامية والقانون الكويتي؟

نما أحكام النشوز في الشريعة الإسلامية والقانون الكويتي؟

ما أوجه الاتفاق والاختلاف بين الشريعة الإسلامية والقانون الكويتي من حيث مفهوم وصور وأحكام النشوز؟

منهج البحث: استخدم الباحث في دراسته:

المنهج الوصفي: القائم على تحديد مفهوم النشوز وبيان صوره وأسبابه وأحكامه في الشرع والقانون الكويتي.

المنهج المقارن: القائم على عقد مقارنة بين أحكام النشوز في الفقه الإسلامي والقانون الكويتي.

أسباب اختيار الموضوع: تتمثل أسباب اختيار موضوع البحث فيما يلي:

كثرة ما نراه من خلافات زوجية سببها حالات نشوز من بعض الأزواج تستدعي إيجاد حلول لها.

مشكلة النشوز لا يقتصر أثرها على الزوجين بل تتعداهم إلى غيرهم من أفراد الأسرة ومن ثم تهدد كيان المجتمع بأسره.

صعوبات البحث:

أهم الصعوبات التي واجهت الباحث قلة الدراسات القانونية في موضوع النشوز.

الدراسات السابقة:

الدراسة الأولى: النشوز بين الزوجين: أسبابه وآثاره وسبل علاجه، علي طه بديوي حميد، رسالة ماجستير، جامعة النيلين، كلية الدراسات العليا، ٢٠١٧م.

تناول الباحث في الفصل التمهيدي منهج الإسلام في بناء الأسرة، وفي الفصل الأول تناول الباحث تعريف النشوز بين الزوجين وبيان علاماته ومظاهره، وفي الفصل الثاني تناول الباحث أسباب النشوز بين الزوجين في الفقه الإسلامي، حيث تعرض لأسباب النشوز المتعلقة بأحد الزوجين في الفقه الإسلامي وأسباب النشوز المتعلقة بالجانب الاقتصادي والاجتماعي في الفقه الإسلامي وفي الفصل الثالث من الدراسة تناول الباحث الآثار المترتبة على النشوز بين الزوجين وسبل علاجها في الفقه الإسلامي .

الدراسة الثانية:خطوات الصلح بين الزوجين عند النشوز، دراسة مقارنة بين الشريعة الإسلامية والقانون الليبي، هنية أحمد احمودة، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا، جامعة مولانا إبر اهيم الإسلامية الحكومية مالانج، جمهورية اندونسيا، ٢٠١٧م.

وقد هدفت الدراسة إلى الآتي- أولاً: بيان خطوات الصلح بين الزوجين عند النشوز في الشريعة الإسلامية، ثانياً: تحديد خطوات الصلح بين الزوجين عند النشوز في القانون الليبي، ثالثاً: بيان أوجه الاتفاق والاختلاف بين الشريعة الإسلامية والقانون الليبي من حيث الخطوات المتبعة في الصلح بين الزوجين عند النشوز.

وقد تبين للباحث عند المقارنة بين الشريعة الإسلامية والقانون الليبي وجود خلاف فالشريعة الإسلامية بينت خطوات علاج النشوز بينما القانون الليبي ابتدأ بآخر وسيلتين وهي الحكمين والقاضي ولم يتطرق إلى الخطوات التي ذكرته الشريعة في سياق مواده، ولم تقيد الشريعة الإسلامية من شروط الحكمين

المذكورين واختلف فيها الفقهاء بينما القانون الليبي اشترط الذكورة ومنع تحكيم النساء، والشريعة الإسلامية عدت قول الحكمين في التفريق بين الزوجين ماض بينما في القانون الليبي لا يحق للحكمين التفريق بين الزوجين وإنما ينتهي دورهم عند عدم التوفيق بين الزوجين وتنقل القضية إلى المحكمة، وأيضاً اختلفت الشريعة الإسلامية عن القانون الليبي في المدة التي تعطى من أجل الصلح ففي الشريعة لم تحد بمدة معينة أما القانون الليبي فحددها بمدة لا تزيد عن شهرين.

الدراسة الثالثة: نشوز البعل بين الشريعة والقانون الأسباب والعلاج، صالح خالد الشقيرات، يوسف عبد الله الشريفين، مجلة دراسات علوم الشريعة والقانون، عماد البحث العلمي، الجامعة الأردنية، المجلد٤٣، العدد٢، ٢٠١٦م.

وقد آثر الباحثان تناول موضوع نشوز البعل بين الشريعة والقانون، لبيان جزء من العلاقة التكاملية التي وضعت لتستمر بين الأزواج، ولبيان معالجة الشريعة والقانون لهذه الحالة غير الطبيعية بين الأزواج، وصولاً لمعرفة مساواة الشارع بين الأزواج في الحقوق والواجبات.

وتكمن أهمية الموضوع في إلقاء الضوء على أهمية المساواة بين الأزواج في موضوع النشوز، والتعرف على أسبابه، والتركيز في ذلك على نشوز الرجل، هذا الموضوع الذي يبدو – لأول وهلة – بعيداً عن الواقع؛ إذ أن النشوز إذا أطلق، فغالباً ما ينصرف إلى نشوز الزوجة، وكأن النشوز ارتبط فقط بالمرأة.

وقد توصلت الدراسة للنتائج التالية:

– يصدق أن يطلق على الزوج أنه ناشز إذا لم يؤدي حقوق امرأته، أو بعضها، أو ألحق ضرراً بها بغير عذر.

– يطلق على الزوج الناشز بعل، كما يطلق على الزوجة الناشز امرأة.

– تتبع المرأة مع زوجها الناشز طريق الوعظ والنصح والإرشاد، فإن استجاب وإلا رفعت أمرها إلى القاضي.

– يحق للزوجة – من وجهة نظر الباحثين – اتباع أسلوب الهجر كسبيل للعلاج.

الدراسة الرابعة: النشوز وكيفية علاجه في ضوء الكتاب والسنة، عبد الله محمد شفيع، مجلة القراءة والمعرفة، جامعة عين شمس، كلية التربية، الجمعية المصرية للقراءة والمعرفة، ع١٣٧، مارس ٢٠١٣م.

وقد اهتمت الدراسة بتناول النشوز وعلاجه في ضوء الكتاب والسنة وقد بدأ الباحث دراسته بمقدمة موجزة ثم بتمهيد بين فيه عناية الإسلام بعلاج المشكلات الزوجية وبعد التمهيد جعل البحث في خمسة مباحث المبحث الأول في معنى النشوز لغة واصطلاحا والثاني في حكم نشوز الزوجة والثالث في كيفية علاج نشوز الزوجة والرابع في كيفية علاج نشوز الزوج والخامس في كيفية علاج نشوز الزوجين ، ثم الخاتمة

حيث ذكر فيها أهم ما توصلت إليه الدراسة من ضرورة دراسة القضايا الإسلامية المتعلقة بالأسرة من النشوز والخلافات الزوجية وقضايا الطلاق والإيلاء واللعان والظهار وعناية الإسلام بشئون الأسرة بداية من تكوينها ومرورا باستقرارها وانتهاء بتفرقها ومدى اهتمام الإسلام بحل القضايا الأسرية التي تنشب بين الحين والآخر.

الدراسة الخامسة:النشوز في الفقه الإسلامي، عقيل بن عبد الرحمن بن محمد العقيل، مجلة الجمعية الفقهية السعودية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الجمعية الفقهية السعودية، ع٦، ٢٠١٠م

دار موضوع البحث حول تحديد معنى النشوز في الفقه الإسلامي وبيان أسبابه وصوره وأحكامه وآثاره ومن ثم تقديم مقترحات لعلاج تلك الظاهرة، وتمثلت أهمية البحث في تحديد مفهوم النشوز في الفقه الإسلامي وتحديد الأسباب الكامنة وراء ظاهرة النشوز

واستخدم الباحث المنهج الوصفي القائم على تحديد مفهوم النشوز وبيان صوره وأحكامه والآثار المترتبة عليه.

وقد توصل البحث لنتائج منها أن النشوز بعناه العام هو كراهية كل من الزوجين لصاحبه لاعتبارات مخصوصة وللنشوز أحوال ثلاثة فقد يع من الزوج وقد يقع من الزوجة وقد يكون مشتركا بينهما والإسلام عالج النشوز إذا كان من الزوجة بطرق لطيفة تبدأ بالموعظة الحسنة، ثم الهجر في المضجع، ثم الضرب غير المبرح، ثم إقامة الحكمين، فإذا استحكم الخلاف بين الزوجين، واتسعت هوة الشقاق بينهما، ونفذت وسائل الصلح، والحكمين، كان لابد من التفريق بينهما.

الدراسة السادسة: أحكام نشوز الزوجة في الشريعة الإسلامية، معتصم عبد الرحمن محمد منصور، رسالة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية فلسطين، ٢٠٠٧م.

ويعرض هذا البحث لبيان دور الأسرة وأهميتها ومكانتها في الإسلام، ويوضح مفهوم النشوز، وأسبابه، وأعراضه، وحالاته، ويقدم الأسلوب الأمثل لعلاجه، من خلال نصوص القرآن الكريم والسنة المشرفة.

كما إنه يعالج هذه القضية من الناحيتين الفكرية والتربوية، ويعرض الآراء ويناقشها، ويرجح ما تبين أنه الصواب، أو الأقرب إلى الصواب، من خلال التحليل بالبرهان والدليل.

تقوم منهجية هذا البحث على أساس وصفي استقرائي، من خلال عرض آراء ومذاهب الفقهاء الأربعة المشهورة (المالكية، والحنفية، والشافعية، والحنبلية)، وأحياناً الظاهرية، وبيان أدلتهم وأقوالهم، ثم مناقشة هذه المذاهب، وتحليل الآراء والأدلة، والمقارنة بينها، وترجيح ما تبين لي أنه صواب منها، وأقرب إلى تحقيق المصلحة ومقاصد الشريعة.

الدراسة السابعة: مفهوم النشوز في القرآن الكريم، فريدة زمرو، مجلة الواضحة وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، ع٤، ٢٠٠٦م.

وهي دراسة لمصطلح النشوز ودلالاته في القرآن الكريم، تهدف إلى بيان المفهوم القرآني للنشوز من خلال سياقه العام والخاص، وعلاقته بالمفاهيم المتعلقة به، وهي محاولة لتبين هذا المفهوم انطلاقاً من التصور القرآني الخالص، ومقدمة لفهم أبعاده وتطبيقاته في المجالين الأسري والاجتماعي.

قد تبين من خلال هذا البحث أن النشوز في القرآن الكريم، هو الترفع والاستعلاء عن الحدود والقواعد التي وضعها الله عز وجل لتنظيم العلاقة بين الزوجين، وأنه فعل يصدر من الرجال والنساء معاً، وعلاجه عند كل صنف يختلف طبقاً للاختلاف بين طبيعة كل منهما، وأنه مفهوم يعكس الخلل الذي قد تتعرض له مؤسسة الزواج، والعلاج المناسب لهذا الخلل، ومن ثم فهو يمثل الاستثناء من القاعدة التي بنيت عليها هذه المؤسسة في التصور القرآني، والتي أساسها المحبة والتراحم والسكن والمودة، ولذلك لا ينبغي الوقوف عند هذا الاستثناء كثيراً واعتباره ذريعة للطعن في بعض التشريعات الأسرية. كما تبين أن الفهم السليم لهذا المفهوم، ولغيره من المفاهيم القرآنية، يتطلب الإحاطة بسياقات استعماله في القرآن ككل، ودراسة علاقاته بالمفاهيم المنتمية معه إلى نفس الأسرة المفهومية، وقد تبين من خلال هذه العلاقات موقع مفهوم النشوز من مفاهيم القوامة والتفضيل والطاعة والصلاح والشقاق، وأنه يمثل خروجاً عن النظام الذي تكفله القوامة، ونقيضاً لأحد تجلياتها، أي الطاعة.

الدراسة الثامنة:

– نشوز الزوجة– أسبابه وعلاجه في الفقه الإسلامي–، على محمد علي قاسم، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، ٢٠٠٤.

والذي عالج فيه صاحب الموضوع من خلال الإشكالية التالية:

ما هي حقيقة نشوز الزوجة وكيف عالجه القرآن الكريم؟

كما أنه خلص إلى عدة نتائج من أهمها:

* أوجب عقد الزواج على الزوجة طاعة زوجها فيما ليس فيه معصية لله عز وجل.

* عظمة التشريع الإسلامي في علاجه لنشوز الزوجة حيث كلف الرجل بهذه المهمة لحكمة جليلة.

الدراسة التاسعة: أحكام النشوز في الشريعة الإسلامية وتطبيقاته في قطاع غزة، ياسين داود الجماصي، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية، غزة، ١٩٩٩م.

تناولت الدراسة أحكام النشوز في الشريعة الإسلامية مع تطبيقاتها في قطاع غزة وقد خلصت الدراسة إلى:

ضرورة التركيز على بناء الأجيال على أساس من كتاب الله تعالى، وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، فهو قاعدة البناء الحضاري الإسلامي، وللزوجين دورهما، وكذلك المجتمع، في هذا البناء.

بدأت تظهر بعض الآثار السلبية في المجتمع، ككثرة قضايا النشوز، وازدياد حالات الطلاق، نتيجة للانفتاح الذي حصل في الآونة الأخيرة، وتقليد بعض التصرفات التي جلبها بعض الفلسطينيين من الشتات، ومن شعور البعض بشيء من الأمان بعد انتهاء الانتفاضة، وتغير في السلوك، وتفضيل المال والجمال على الدين عند اختيار الزوجة، وهذا ناقوس خطر يجب على أولي الأمر الانتباه إليه.

الدراسة العاشرة:

– موقف الإسلام من نشوز الزوجين أو أحدهما وما يتبع ذلك من أحكام – دراسة مقارنة–، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير، نور حسن قاروت، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ١٩٨٥– ١٩٨٦.

والتي خلص بحثها إلى عدة نتائج من أهمها:

* يتحقق نشوز الزوجة بمنعها للزوج من التمكين، سواء كان ذلك بمغادرة المنزل، أو منعه من الدخول والاستمتاع.

* يجوز للزوجة الخروج بغير إذن الزوج في حالات مخصوصة كخروجها لعدم شرعية المسكن.

علاقة الدراسة الحالية بالدراسات السابقة:

يوجد بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة علاقة من حيث أصل الموضوع فالدراسات السابقة تناولت مفهوم النشوز وأحكامه في الشريعة الإسلامية وهذا ما تتفق فيه الدراسات السابقة مع الدراسة الحالية أما الاختلاف فيتمثل في أن الدراسة الحالية تقارن بين أحكام النشوز في الشريعة الإسلامية والقانون الكويتي.

خطة البحث:

وقد اقتضت طبيعة البحث تقسيمه إلى:

مقدمة وثلاثة فصول وخاتمة

المقدمة وقد عرضت فيها أهمية الموضوع وأهدافه ومنهجية الدراسة والدراسات السابقة.

* **الفصل الأول: مفهوم النشوز وحكمه**
* **الفصل الثاني: إجراءات معالجة النشوز في الشرع والقانون الكويتي.**

وفي الخاتمة قدمت النتائج والتوصيات التي انتهى إليها الباحث

الفصل الأول

مفهوم النشوز وصوره وأنواعه وحكمه

لا تخلو الحياة الزوجية مهما كانت طبيعة وتكوينها، ودرجة ثقافة الزوجين وحلمها وحسن خلقهما، من اختلاف، أو صدام في علاقتهما، قد يؤدي إلى عدم القيام بالواجبات، أو الوفاء بالالتزامات الزوجية؛ مما يؤدي إلى تعكر صفو الحياة، وما لم يتم تدارك أسباب الخلاف، تتطور المشاكل، فهي كالمرض الخبيث يسهل القضاء عليه في مراحله الأولى، وإلا انتشر واستفحل وأدى إلى الهلاك، وكذلك الخلافات الزوجية تؤدي إلى آثار سلبية على العلاقات الاجتماعية، والحياة العامة والخاصة)[1].

وفي هذا الفصل سوف نتناول مفهوم النشوز وصوره وأنواعه وحكمه.

مفهوم النشوز:

النشوز لغة:

النشوز لغة: (مشتق من الفعل الثلاثي (ن. ش. ز)، والنشز بسكون الشين المكان المرتفع من الأرض، وجمعه نشوز، والنشز بفتحتين يجمع على أنشاز ونشاز كجبل وجبال وأجبال)[2].

قال الراغب الأصفهاني[3]: (ونشوز المرأة بغضها لزوجها ورفع نفسها عن طاعته، وعينها عنه إلى غيره).

---

(١) أحكام النشوز في الشريعة الإسلامية وتطبيقاته في قطاع غزة، ياسين داود الجماصي، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية، غزة، ١٩٩٩م، ص٤٠.

(٢) مختار الصحاح، زين الدين الرازي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٣م، ص٦٦٠.

(٣) المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، تحقيق محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت، ص٤٩٣.

والنشوز يكون بين الزوجين، وهو كراهة كل واحد منهما لصاحبه، (واشتقاقه من النشز وهو ما ارتفع من الأرض، ونشزت المرأة بزوجها وعلى زوجها، تنشز نشوزاً، وهي ناشز ارتفعت عليه، واستعصت عليه وأبغضته وخرجت من طاعته)[١].

النشوز اصطلاحا:

النشوز بمعناه العام (هو كراهية كل من الزوجين لصاحبه)[٢] وقيل: (أن يتعدى كل واحد من الزوجين على صاحبه)[٣].

وقيل: (هو مخالفة كل من الزوجين صاحبه)[٤]. وقيل: (هو كراهة كل واحد من الزوجين صاحبه، وسوء عشرته)[٥].

وعرفه القرطبي في تفسيره بقوله: (هو كراهية كل واحد من الزوجين لصاحبه)[٦].

وعند النظر في هذه التعاريف يتضح لنا أنه رغم تعدد التعاريف إلا أن الفكرة واحدة، كون أن النشوز هو: (كراهية كلا أو أحد الزوجين الآخر وامتناعه عن أداء الحق الذي أوجبه الله عليه للآخر)[٧].

---

(١) لسان العرب، جمال الدين بن منظور، دار عالم الكتب، الرياض، ٢٠٠٣م، ٢٨٥/٤.

(٢) وهذا تعريف للأحناف: البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين بن نجيم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٧م، ٧٦/٤.

(٣) وهذا تعريف للمالكية: حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، محمد بن عرفة، دار إحياء الكتب العربية، بيروت، ٣٠٦/٢.

(٤) وهذا تعريف للشافعية: المهذب في فقه الإمام الشافعي، إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي، تحقيق محمد الزحيلي، دار القلم، دمشق، ط١، ١٩٩٢م، ١٧٢/٢.

(٥) وهذا تعريف للحنابلة: المطلع على أبواب المقنع، محمد بن أبي الفتح البعلي، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٩٦٥م، ص٣٢٩.

(٦) الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي) ، شمس الدين القرطبي، مرجع سابق، ص١٧١.

(٧) موقف الإسلام من نشوز الزوجين أو أحدهما وما يتبع ذلك من أحكام – دراسة مقارنة، نور حسن قاروت، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ١٩٨٥– ١٩٨٦م، ص٥١.

مما سبق تبين لنا ما بين المعنيين من العلاقة وهي علاقة عموم وخصوص أي أن المعنى اللغوي أعم من المعنى الاصطلاحي.

وبناء على ما تقدم يتضح لنا جليا أن النشوز: هو الخروج عن الواجبات التي تطلب من الزوجة في إطار الأسرة، فكل من الزوج والزوجة له حقوق وعليه واجبات نحو الطرف الآخر فإذا ما تخلى عن هذه الواجبات اعتُبر متمردا وناشزا، ومرتفعا عما أمره الله سبحانه وتعالى به من واجبات، فهم مثابون على فعلها، ومعاقبون على تركها.

تعريف النشوز في الاصطلاح القانوني:

عرف النشوز في الاصطلاح القانوني بأنه: (عدم امتثال أحد الزوجين لأحكام عقد الزواج ورفض تنفيذ أحكام القضاء الملزمة بذلك)[١].

كما عرف بأنه: (عدم قيام أحمد الزوجين بما أوجب الله عليه من الحقوق للآخر)[٢].

وقد عرف قانون الأحوال الشخصية الأردني الناشز بأنها (هي التي تترك بيت الزوجية بلا مسوغٍ شرعي، أو تمنع الزوج من الدخول إلى بيتها قبل طلبها النقلة إلى بيت آخر، ويعتبر من المسوغات المشروعة لخروجها من المسكن إيذاء الزوج لها بالضرب أو سوء المعاشرة)[٣].

---

(١) شرح قانون الأسرة الجزائري- الزواج والطلاق، فضيل سعد، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، ١٩٨٦م، ص١٤٠.

(٢) بعض الأحكام المتعلقة بالحياة الزوجية، داود الشيخ عبد العزيز بن محمد، بحث مقال نشر في مجلة أضواء الشريعة، كلية الشريعة، جامعة الإمام محمد بن سعود، الرياض، ص١٢٣.

(٣) انظر المادة ٦٩ من قانون الأحوال الشخصية الأردني رقم ٦١ لسنة ١٩٧٦

وعرفت في قانون الأحوال الشخصية السوري بأنها (التي تترك دار الزوجية بلا مسوغ شرعي أو تمنع زوجها من الدخول إلى بيتها قبل طلبها النقل إلى بيت آخر)[١].

تعريف النشوز في القانون الكويتي:

بالعودة إلى القانون الكويتي فإنه لم يعرف لنا النشوز بل اكتفى فقط بذكر حالة سقوط حق المرأة في النفقة إذا هي امتنعت عن الانتقال إلى منزل الزوجية بغير مسوغ أو منعت الزوج من مساكنتها في منزلها وهذا من خلال المادة رقم ٨٧ أ من قانون الأحوال الشخصية والتي نصها: إذا امتنعت الزوجة عن الانتقال إلى منزل الزوجية بغير مسوغ، أو منعت الزوج أن يساكنها في منزلها، ولم يكن أبى نقلها، سقط حقها في النفقة مدة الامتناع الثابت قضاء.

ولكنها في الوقت نفسه لم تحكم بنشوزها إلا عند امتناعها عن تنفيذ الحكم النهائي بالطاعة ففي نص المادة رقم ٨٧ ب من قانون الأحوال الشخصية الكويتي جاء ما يلي:

(ولا يثبت نشوز الزوجة إلا بامتناعها عن تنفيذ الحكم النهائي بالطاعة)[٢].

ولكن بالعودة إلى نص المادة رقم ١ من القانون المدني الكويتي نجد أنها أحالتنا إلى أحكام الشريعة الإسلامية وهذا من خلال نصها:

– تسري النصوص التشريعية على المسائل التي تتناولها هذه النصوص بمنطوقها أو بمفهومها.

– فإن لم يوجد نص تشريعي، حكم القاضي وفقاً لأحكام الفقه الإسلامي الأكثر اتفاقاً مع واقع البلاد ومصالحها فإن لم يوجد حكم بمقتضى العرف[٣].

---

(١) قانون الأحوال الشخصية السوري رقم ١٩٥٣٥٩ والمعدل سنة ١٩٧٥.

(٢) انظر المادة رقم ٨٧ من قانون الأحوال الشخصية الكويتي المعدل بالقوانين أرقام ٦١ لسنة ١٩٩٦م و٢٩ لسنة ٢٠٠٤ و٦٦ لسنة ٢٠٠٧م، ص٣١.

(٣) انظر المادة رقم ١ من القانون المدني الكويتي.

وبالتالي فهو قد اعتمد على ما جاء في كتاب الله العزيز حول مسألة النشوز

صور النشوز:

(النشوز قد يكون من الزوجة، وقد يكون من الزوج، وقد يكون منهما معاً، وذلك بأن يكره كل واحد منهما صاحبه، وقد سمى القرآن الكريم هذه الصورة الأخيرة التي تحدث بين الزوجين بالشقاق، فقال تعالى: (وإن خفتم شقاق بينهما....) الآية، والشقاق – هو أن يأخذ كل واحد منهما شق غير شق صاحبه[1].

نشوز الزوجة:

(الناشز هي الخارجة من بيت زوجها بغير إذنه، المانعة نفسها منه)[2].

(ونشوز الزوجة هو الخروج عن الطاعة الواجبة كأن منعته الاستمتاع بها، أو خرجت بلا إذن لمحل تعلم أنه لا يأذن فيه، أو تركت حقوق الله تعالى، كالطهارة والصلاة، أو أغلقت الباب دونه أو خانته في نفسها أو ماله)[3].

ويمكن القول أن النشوز بالنسبة إلى الزوجة هو بصفة عامة الامتناع من إتمام الالتزام بالمساكنة والتملص من الواجبات الزوجية، سواء تركت الزوجة زوجها بمحل الزوجية الذي غادرته، أو أنها تحصنت بمحل الزوجية ومنعت الزوج من الدخول إليه.

---

(١) الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي) ، شمس الدين القرطبي، دار عالم الكتب، الرياض، ٢٠٠٣م، ١٥١/٥.

(٢) تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، فخر الدين الزيلعي، المطبعة الكبرى الأميرية، القاهرة، ط١، ١٣١٣هـ، ٥٢/٣، البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين بن نجيم، مرجع سابق، ٣٠٣/٤.

(٣) حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، محمد بن عرفة، مرجع سابق، ٣٤٣/٥. أقرب المسالك لمذهب الإمام مالك (الشرح الصغير) ، أحمد بن محمد بن أحمد الدردير، مكتبة أيوب، نيجيريا، ٢٠٠٠م، ٥١١/٢.

نشوز الزوج:

جاء في مفهوم نشوز الزوج فهو: (تباعده وتجانبه عن زوجته وترفعه عن صحبتها أو تركه مضاجعتها أو التقصير في نفقتها أو المشقة عليها بالتكاليف)[١].

وجاء أيضا بنشوز الزوج (أن يكره الزوج زوجته ويباشر الأذى بها)[٢].

(وهو امتناع الزوج من أداء حق الزوجة، أو إساءة العشرة معها، أو إلحاق الضرر بها أو كرهه لها)[٣].

وذكر الزمخشري عن نشوز الزوج فقال: (والنشوز من الزوج أن يتجافى عن زوجته، بأن يمنعها الرحمة التي بين الرجل والمرأة، وأن يؤذيها بسب أو ضرب، والإعراض هو أن يعرض عنها بأن يقل محادثتها ومؤانستها، وذلك لبعض الأسباب، من طعن في السن، أو دمامة، أو شيء في خلق أو خلق أو ملال أو نحو ذلك)[٤].

نشوز الزوجين:

وهي أشد أنواع النشوز وأعصاها فكلا الزوجين يلجأ في هذه الحالة للإضرار بالأخر وقد سمى الله تبارك وتعالى هذه الحالة بالشقاق كما مر معنى آنفا فالنشوز

---

(١) نموذج إسلامي للمعونة النفسية كأسلوب علاجي مقارناً باتجاه سيكولوجية الذات في خدمة الفرد، السيد علي الدين، رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية الآداب بسوهاج، جامعة أسيوط، ١٩٨١م، ص٢٥٠.

(٢) البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين بن نجيم، مرجع سابق، ٧٦/٤.

(٣) نشوز البعل بين الشريعة والقانون الأسباب والعلاج، صالح خالد الشقيرات، يوسف عبد الله الشريفين، مجلة دراسات علوم الشريعة والقانون، عماد البحث العلمي، الجامعة الأردنية، المجلد٤٣، العدد٢، ٢٠١٦م، ص٧٥٤.

(٤) الكشاف، أبو القاسم الزمخشري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٣، ١٤٠٧هـ، ٥٦٨/١.

في هذه الحالة يكون بكراهية وعصيان كل واحد منهما صاحبه وسوء عشرته له وعدم القيام بواجباته [1].

أنواع النشوز: ينقسم النشوز سواء كان من جانب الزوج أو الزوجة إلى نوعين:

النشوز القولي:

النشوز القولي وهو :امتناع الزوج عن الكلام مع زوجته، أو امتناع الزوجة عن كلام زوجها كما اعتادا عليه، أو الكلام بطريقة غير حسنة، أو غير مقبولة. أو عدم إجابة أحد الزوجين لنداء زوجه، أو التضجر أو الاستهتار بالرد، أو رفع كل منهما صوته غير المعتاد على زوجه[2].

فهذه بعض الصور للنشوز بالقول.

النشوز الفعلي أو العملي:

يتمثل النشوز الفعلي بامتناع كل من الزوجين إذا طلبه الآخر للفراش وليس ثمة عذر يمنعه، أو يعبس كل منهما في وجه الآخر، أو تغلق الباب في وجهه، أو تخرج الزوجة من بيت زوجها دون إذنه، سواء لزيارة أقارب أو لا، أو ترفض

---

(١) خطوات الصلح بين الزوجين عند النشوز– دراسة مقارنة بين الشريعة الإسلامية والقانون الليبي، هنية أحمد احمودة، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا، جامعة مولانا إبراهيم الإسلامية الحكومية مالانج، جمهورية اندونيسيا، ٢٠١٧م، ص٤٤. أحكام القرآن، أحمد بن علي الرازي الجصاص، تحقيق محمد صادق قمحاوي، دار إحياء الكتب العربية، مؤسسة التاريخ العربي، ١٩٩٢م، ٢٦٩/٢، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، محمد بن عرفة، مرجع سابق، ٣٤٤/٢.

(٢) حاشية الشرقاوي على تحفة الطلاب بشرح تحرير تنقيح اللباب، عبد الله بن حجازي بن إبراهيم الشرقاوي، تحقيق محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٧م، ٢٨٥/٢. منهج الإسلام في التعامل مع النزاعات الأسرية وتطبيقاته التربوية، حنان محمد قاضي الحازمي، مجلة البحث العلمي في التربية، ع١٨، ٢٠١٧م، ص٢٩١.

السفر معه[1]، أو تخونه في ماله وفي نفسها، أو تصوم صوماً تطوعاً دون إذن زوجها، أو تفعل من العبادات ما هو تطوع دون علمه، أو تترك شيئاً من حقوق الله، ففي كل هذه الحالات تعد ناشزاً)[2].

حكم النشوز:

النشوز أياً كان سببه ومصدره، الزوجة أو الزوج أو كلاهما فلا ريب أنه محرم)[3] لما يترتب عليه من الأضرار والآثار السيئة على الزوجين وعلى الأولاد وعلى الأسرة أجمع.

حكم نشوز الزوجة:

الله سبحانه وتعالى لم يترك المرأة تتصرف بكل حرية، بل جعل نشوزها سواء كان بالقول أو الفعل أو جمعت بينهما معاً، وعدم طاعتها لزوجها حرام، هذا لما فيه ظلم للزوج من الامتناع عن تأدية حقه الذي أوجبه الله عليها، أو المماطلة في تأديته وإظهار الكراهة له في ذلك.

فمن المعروف أن للزوج حق على زوجته وهو: وجوب طاعتها لزوجها ما لم يأمرها بمعصية وكان أمره لها وفق القدرة وتحت استطاعتها، وبناء عليه فليس للزوجة الامتناع عن طاعة زوجها وليس لها الامتناع من أداء حقوقه الواجبة

---

(١) منهج الإسلام في التعامل مع النزاعات الأسرية وتطبيقاته التربوية، حنان محمد قاضي الحازمي، مرجع سابق، ص٢٩١.

(٢) المغني، موفق الدين بن قدامة، تحقيق عبد الله التركي وعبد الفتاح الحلو، عالم الكتب، الرياض، ط٣، ١٩٩٧م، ٤٦/٧.

(٣) البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين بن نجيم، مرجع سابق، ٧٦/٤، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، محمد بن عرفة، مرجع سابق، ٢٠٦/٢، المهذب في فقه الإمام الشافعي، إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي، مرجع سابق، ١٧٢/٢، الروض المربع، منصور بن يونس بن إدريس البهوتي، مكتبة الرياض الحديثة، مطبعة السعادة، ١٩٧٧م، ص٢٨٩.

عليها، فإن فعلت فهي آثمة ،وعلى أي حال فالزوجة مدعوة إلى طاعة زوجها بنصوص الشارع، والمؤمنة لا يسعها إلا لامتثال الأوامر بفعلها واجتناب النواهي بتركها(١).

فإن نشوز المرأة حرام، وهذا لا شك فيه؛ لأن في نشوزها عصياناً ومخالفة لطاعة الزوج المأمورة بها في نصوص الشريعة، وطاعة الزوج واجبة وتركها حرام، وقد عده الإمام الذهبي من الكبائر حيث قال: (الكبيرة السابعة والأربعون نشوز المرأة على زوجها)(٢)، وكذلك فإن الله سبحانه وتعالى رتب لها عقوبة على نشوزها إذا لم تنزجر بالوعظ والهجر، والعقوبة لا تكون إلا بسبب فعل محرم أو ترك واجب(٣).

والأدلة على هذا التحريم كثيرة نذكر منها ما يلي:

من القرآن الكريم: قوله تعالى (الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا) (النساء ٣٤).

(فوجه الدلالة في هذه الآية أن الله سبحانه وتعالى قد أعطى للزوج حق تأديب زوجته الناشز وهذا التأديب لا يكون إلا في معصية، هذا مما يدل على أن نشوز الزوجة حرام لأنه معصية في حق الزوج)(٤).

---

(١) النشوز وكيفية علاجه في ضوء الكتاب والسنة، عبد الله محمد شفيع، مجلة القراءة والمعرفة، جامعة عين شمس، كلية التربية، الجمعية المصرية للقراءة والمعرفة، ع١٣٧، مارس ٢٠١٣م، ص١٠٤.

(٢) الكبائر – الذهبي، دار الندوة الجديدة، بيروت ص: ١٧٢.

(٣) أحكام نشوز الزوجة في الشريعة الإسلامية، معتصم عبد الرحمن محمد منصور، رسالة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين، ٢٠٠٧م، ص٤٤.

(٤) النشوز معاييره وأثره في سقوط النفقة– دراسة فقهية مقارنة، فتح الله أكثم تفاحة، بحث قانوني، كلية علوم الشريعة والقانون، الجامعة الأردنية، عمان، ٢٠١١م، ص٥١٧.

من السنة النبوية:

– ما رواه البخاري عن أبي هريرة – رضي الله عنه– قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم–: "إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبت أن تجيء لعنتها الملائكة حتى تصب"[١] فالزوجة ملزومة بإجابة زوجها إذا دعاها، فإن أبت لعنتها الملائكة، واللعن لا يكون إلا على معصية كبيرة، وعليه فيكون عصيانها ونشوزها على زوجها حرام)[٢].

نشوز الزوجة مسقط لنفقتها:

ذهب جمهور الحنفية[٣] والمالكية[٤] والشافعية[٥] والحنابلة[٦] الفقهاء إلى أن النشوز يُسقط النفقة، لأن النفقة نظير الاستمتاع، واحتباس الزوجة في بيت الزوجية واجب، فإذا خرجت من بيت زوجها بغير عذر شرعي سقطت نفقتها، وكذلك خروجها عن طاعة زوجها وعصيان أمره يعد نشوزا ويسقط نفقتها[٧].

فنشوز الزوجة غير المشروع مسقط لنفقتها، (قيل لشريح[٨] "هل للناشز نفقة؟ فقال: نعم فقيل كم؟ قال: جراب من تراب، وإن رجعت الناشز إلى بيت الزوج،

---

(١) رواه البخاري: كتاب النكاح، باب إذا أبت المرأة مهاجرة زوجها، رقم الحديث ٥١٩٢، ص١٠٢٩.

(٢) النشوز معاييره وأثره في سقوط النفقة– دراسة فقهية مقارنة، فتح الله أكثم تفاحة، مرجع سابق، ص٥١٧.

(٣) المبسوط، محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي، دار المعرفة، بيروت، ١٩٩٣م، ١٨٦/٥.

(٤) التاج والإكليل لمختصر خليل، محمد المواق، دار الكتب العلمية، ١٩٩٤م (٥/ ٥٥١).

(٥) الأم، للإمام الشافعي، دار المعرفة بيروت، ١٩٩٠، (٢٠٤/٥).

(٦) الكافي في فقه الإمام أحمد، ابن قدامة المقدسي، دار الكتب العلمية، بيروت، (٨٦/٣).

(٧) النشوز بين الزوجين: أسبابه وآثاره وسبل علاجه، علي طه بديوي حميد، رسالة ماجستير، جامعة النيلين، كلية الدراسات العليا، ٢٠١٧م، ص٩٢.

(٨) شريح: هو الفقيه أبو أمية شريح بن الحارث توفي سنة ثمانين للهجرة. انظر: سير أعلام النبلاء، شمس الدين الذهبي، تحقيق شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٩٨٥م، ١٠٠/٤– ١٠٦.

فنفقتها عليه؛ لأن المسقط لنفقتها نشوزها وقد زال ذلك، والأصل فيه قوله تعالى: {فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا})[1] [سورة النساء: ٣٤].

وقد وافق القانون الكويتي ما جاء في الشريعة الإسلامية من سقوط حق النفقة لنشوز الزوجة فقد جاء في المذكرة الإيضاحية لقانون الأحوال الشخصية الكويتي في المادة رقم ٨٧ ما نصه: (يشترط في استحقاق نفقة الزوجة الاحتباس، أو الاستعداد له، فإذا نشرت عن طاعة الزوج، فلا نفقة لها ما دامت مقيمة على النشوز، فمن خرجت من بيت زوجها بغير مسوغ، أو منعته الدخول في بيتها، ولم تكن قد سألته النقلة فأبى، سقط حقها في النفقة مدة الامتناع)[2].

حكم نشوز الزوج:

النشوز كله محرم على الزوج والزوجة سواء كان ذلك بالقول أو الفعل أو بهما معاً، وهذا لما فيه من ظلم للطرف الآخر من الامتناع عن تأدية حقه الذي أوجبه الله عليه، يدخل في ذلك المماطلة في أدائه، أو إظهار الكراهية في هذا البذل أو الحاقه بأذى[3].

فالنشوز لون من ألوان الضرر، والإسلام منع الضرر جملة وتفصيلاً، والرسول صلى الله عليه وسلم يقول: "لا ضرر ولا ضرار"[4] ولا شك أن نشوز

---

(١) المبسوط، محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي، مرجع سابق، ١٨٦/٥.

(٢) انظر المادة رقم ٨٧ من المذكرة الإيضاحية لمشروع قانون الأحوال الشخصية، ص١٤٠.

(٣) موقف الإسلام من نشوز الزوجين أو أحدهما وما يتبع ذلك من أحكام – دراسة مقارنة، نور حسن قاروت، مرجع سابق، ص٥٥.

(٤) الدارقطني، سنن الدارقطني، تح: شعيب الأرنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، مؤسسة الرسالة، (٤/ ٥١)، الحاكم، المستدرك على الصحيحين للحاكم، تح: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، (٢/ ٦٦) ، البيهقي، السنن الكبرى للبيهقي، تح: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، (١١٤/٦) وقال عنه الحاكم في المستدرك: (هذا حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم ولم يخرجاه).

الزوج فيه ضرر على الزوجة، ومن القواعد المقررة شرعاً: الضرر يزال، ولا شك أن نشوز الزوج على زوجته ضرر بيّن ينبغي إزالته[١].

ولقد جاءت الأدلة على تحريم نشوز الزوج متعددة لا حصر لها، وكلها تصب في معنى وفكرة واحدة ألا وهي تحريم النشوز، منها ما يلي:

قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم–: "كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت"[٢]. فهذا دليل على تحريم الامتناع عن النفقة، فعلى الزوج الإنفاق على زوجته، فقد جاء في شرح هذا الحديث عند الصنعاني، أن الحديث دليل على وجوب النفقة لمن يقوته، فإنه لا يكون آثماً إلا على تركه لما يجب عليه، وقد بولغ هنا في إثمه بأن جعل الإثم كافياً في هلاكه[٣].

آثار النشوز:

النشوز يؤدي إلى التفكك الأسري وما ينشأ عنه من القطيعة بين الأُسر، وتوليد العداوة والبغضاء بين أعضاء أسرة المجتمع المسلم، والتي هي لبنة بنائه، بل ربما قاد أفراد الأسرة جميعاً إلى التشتت والتفرق الذي يهدد بانهيار المجتمع المسلم[٤].

والنشوز يدمر الصحة النفسية لدى الأبناء والبنات فعند مشاهدتهم للعصيان والاضرار المتبادل من والديهم واحتدام الخلاف سينشأ جيل متوتر خائف قلق مهزوز مما شاهده.

---

(١) النشوز في الفقه الإسلامي، عقيل بن عبد الرحمن بن محمد العقيل، مجلة الجمعية الفقهية السعودية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الجمعية الفقهية السعودية، ع٦، ٢٠١٠م، ص٢٨١.

(٢) رواه أبي داود: كتاب الزكاة، باب صلة الرحم، رقم الحديث ١٦٩٢، ص١١٨.

(٣) موقف الإسلام من نشوز الزوجين أو أحدهما وما يتبع ذلك من أحكام – دراسة مقارنة، نور حسن قاروت، مرجع سابق، ص٥٥.

(٤) النشوز بين الزوجين: أسبابه وآثاره وسبل علاجه، علي طه بديوي حميد، مرجع سابق، ص٤٩.

الفصل الثاني
إجراءات معالجة النشوز
في الشرع والقانون الكويتي

مدخل:

الخلاف لابد منه في المجتمعات مهما كانت صغيرة ولا تنفك عنه الحياة البشرية مهما تهذبت فيها الأخلاق وسمت فيها روح التعاون والتآخي {وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ * إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ} [سورة هود: ١١٨- ١١٩].

و على ذلك فانه من المطلوب شرعاً وعقلاً على المسلم _بعد أن يعي سنة الله في الخلاف_ أن يعالج هذا الخلاف بالوسائل التي من شأنها أن تزيله وأن لا تتركه يهدم الأسرة والمجتمع، والأسرة مجتمع صغير له ما للمجتمعات الكبرى وعليه ما عليها من لوازم، وقد أدركت الشريعة الإسلامية هذه الحقيقة فوضعت الحلول المناسبة والعلاج الناجح لكل خلاف قد ينشأ بين الزوجين اللذين يمثلان الركنين الأساسيين لمجتمع الأسرة، للحيلولة بين هذه الخلافات وبين نتائجها الضارة التي قد تؤل إليهما(١).

ويختلف علاج النشوز باعتبار من حصل منه النشوز؛ إذ النشوز قد يقع من الزوجة وقد يقع من الزوج، وقد يقع من الزوجين معاً، ومن هنا نقول: إن علاج النشوز يقع على ثلاثة أضرب:

أولا علاج نشوز الزوجة في التشريع الإسلامي والقانون الكويتي:

قال تعالى: {وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ} [النساء: ٣٤].

---

(١) النشوز وكيفية علاجه في ضوء الكتاب والسنة، عبد الله محمد شفيع، مرجع سابق، ص١٠٥.

العلاجات المذكورة في الآية للنشوز فهي: الموعظة، والهجر في المضاجع، والضرب، وهي علاجات مرتبة متدرجة من اللين إلى الشدة، وإن ربطت بواو العطف الدالة على الجمع دون الترتيب[1]:

الوعظ:

{وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ} [النساء: ٣٤]

قال القرطبي: (أي: ذكروهن بما أوجب الله عليهن من حسن الصحبة، وجميل العشرة للزوج، والاعتراف بالدرجة التي له عليها)[2].

وقد بينت الآية الكريمة أن الوعظ هو في المرتبة الأولى، وهو عبارة عن كل كلام يعتقد الزوج بأنه يساعد على إنزال المرأة من نشز المخالفة إلى صنف الموافقة والطاعة فيذكرها الحق الذي له عليها من طاعة وحسن عشرة، منبهاً إياها بالآيات والأحاديث التي تبين ذلك، كما يذكرها العقاب الأليم الذي ينتظرها في الآخرة و الأضرار الدنيوية من طلاق وتشتت للأسرة إن هي استمرت في نشوزها وتمادت فيه ولم ترجع عنه[3].

ويرى الباحث أن الوعظ وسيلة تتناسب وبعض النساء اللائي يقدرن الحياة الزوجية، ويبغين طاعة الله تعالى، ورضوانه، ولكن تساورهن أحياناً بعض الهواجس الشيطانية، والنزعات البشرية التي تكون قد تسربت إليهن من المجتمع

---

(١) مفهوم النشوز في القرآن الكريم، فريدة زمرو، مجلة الواضحة، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، ع٤، ٢٠٠٦م، ص٤١.

(٢) الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي) ، شمس الدين القرطبي، مرجع سابق، ١١٢/٥.

(٣) النشوز وكيفية علاجه في ضوء الكتاب والسنة، عبد الله محمد شفيع، مرجع سابق، ص١٠٥.

المادي الفاسد، أو من صديقات السوء، اللائي يكثر وجودهن في كثير من المجتمعات.

وهذا الصنف بمجرد تفاهم بسيط بين الزوجين، وعتاب رقيق، ووعظ حكيم، وتنبيه شفيق، سرعان ما تعود إلى واجباتها، وحسن أدائها، ومنها الخضوع للرجل في قوامته.

الهجر:

وهي أن يهجرها في مضجعها كما نصت عليه الآية {وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ} [سورة النساء: ٣٤] والهجر والهجران: مفارقة الإنسان غيره إما بالبدن أو باللسان أو بالقلب: قال تعالى: {وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ} كناية عن عدم قربهن(١).

وقال الفقيه الدامغاني في كتابه قاموس القرآن: (الهجر تحويل الوجه في الفراش عن الزوجة فذكر الآية {وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ} أي حولوا وجوهكم عنهن في الفراش)(٢).

فالزوج إذا أعرض عن فراشها، فإن هذا التصرف يشق على الزوجة إن كانت محبة للزوج فستلجأ للتودد وترجع للصلح، وإن كانت مبغضة له فيظهر النشوز فيها، فيتبين أن النشوز من قبلها(٣).

فالهجر توجيه رباني حكيم في أسلوب تربوي تأديبي يهدف إلى إصلاح نشوز الزوجة بصورة تحفظ للزوجين ودهما دون احتدام وجدال، وتحمي لهما

---

(١) المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، مرجع سابق، ص٥٣٦.

(٢) قاموس القرآن، الحسين الدامغاني، تحقيق عبد العزيز سيد الأهل، دار العلم للملايين، ط٤، ١٩٨٣م، ص٤٧٢.

(٣) النشوز في الفقه الإسلامي، عقيل بن عبد الرحمن بن محمد العقيل، مرجع سابق، ص٢٨٩.

خصوصيتهما وتعيد لهما حياتهما إلى ما كانت عليه من السكن والإنس والمودة [١].

ويرى الباحث أن هجر المرأة وسيلة من وسائل التأديب لها، وإغراء المرأة للرجل هو أقوى أسلحتها فإذا استطاع الرجل أن يقهر دوافعه تجاه هذه الإغراء فقد أسقط من يد المرأة الناشز أقوى أسلحتها، وسلبها سلطانها وتعاليها فتعود أمام صبر الرجل وقوة إرادته أميل إلى التراجع والملاينة.

الضرب:

وهذا الضرب ليس واجباً شرعاً كما أنه ليس مستحسناً ولكنه حق أخير يلجأ إليه للرجل بعد أن عجز عن تطويع زوجته وإرجاعها إلى الرشد بالوعظ والهجر وهو عقوبة بدنية وليس القصد منه من الناحية الشرعية إيقاع الألم للناشز أو هو فرصة للرجل للانتقام ممن أبغضته، ولكنه محاولة للتنبيه المرأة بخطئها، وهذا التنبيه يهدف لإنقاذ كيان الأسرة من الهدم وخلاص للبيت من شبح التصدع الذي يواجهه[٢].

فقد أمر الله تعالى أن يبدأ النساء بالموعظة أولاً، ثم بالهجران ثانياً، فإن لم ينجحا فالضرب، فإنه هو الذي يصلحها له، ويحملها على أن تؤتيه حقه، والضرب الضرب للأدب غير المبرح، وهو الذي لا يكسر عظماً، ولا يسيل دما ،كاللكزة و والدفعة اليسيرة ونحوها، فإن المقصود من الضرب الإصلاح لا غير، فإذا أدى إلى الهلاك وجب الضمان[٣].

---

(١) الإجراءات الوقائية لتجنب الطلاق في ضوء القرآن الكريم، عدنان العلبي، ص١٥٢.

(٢) النشوز وكيفية علاجه في ضوء الكتاب والسنة، عبد الله محمد شفيع، مرجع سابق، ص١١٦.

(٣) النشوز في الفقه الإسلامي، عقيل بن عبد الرحمن بن محمد العقيل، مرجع سابق، ص٢٩٠.

وضمن هذه العلاجات يمكن ملاحظة التدرج في تقديم الديني على النفسي وتقديم النفسي على الجسدي، وهو ما يوحي بتراتب قيمي لهذه الوسائل في حل مثل هذه الإشكالات.

يستخلص من دلالة التراتيب والتدرج في هذه العلاجات، أن مجموعها ليس واجباً، وإنما يباح منها ما له تأثير في حل المشكل، وفق ما يناسب كل حالة فردية)[1].

ويرى الباحث أنه على الزوج أن لا يلجأ لهذه الوسيلة التي تسبب بالإضافة إلى الإيلام الجسدي البسيط إيلاماً نفسياً داخلياً لبعض النساء إلا عند الضرورة، وعند عدم جدوى الوسائل الأخرى.

ثبوت نشوز الزوجة في القانون الكويتي:

استقر القضاء الكويتي على أن النشوز لا يثبت إلا بحكم طاعة نهائي امتنعت الزوجة عن تنفيذه وذلك قطعًا للنزاع بين الزوجين، وادعاء الزوج. ومسوغ امتناع الزوجة عن الانتقال إلى سكن الزوجية يشمل، عدم أمانة الزوج عليها في نفسها أو مالها، وعدم استيفائها جميع معجل المهر، قبل الدخول بها، وعدم إعداد السكن الشرعي، ومنه أيضًا امتناع الزوج عن الإنفاق إذا لم تستطيع تنفيذ حكم نفقتها، لعدم وجود مال ظاهر له، فلا تكون ناشزة في هذه الحال، حمايةً لحياتها، وأخذًا من قول الحنابلة في زوجة السر أن لها المقام على الزوج، ولا تلزمها الإقامة في منزله، وعليه ألا يحبسها بل يدعها تكتسب ولو كانت موسرة[2].

(كذلك إذا طرأت أسباب تجعل استمرار عمل الزوجة متنافيًا مع مصلحة راجحة لجميع الأسرة، فإن خروج الزوجة للعمل في هذه الحال يعتبر نشوزًا)[3].

---

(١) مفهوم النشوز في القرآن الكريم، فريدة زمرو، مرجع سابق، ص٤٢.

(٢) المذكرة الإيضاحية لمشروع قانون الأحوال الشخصية الكويتي المادة ٨٧، ص١٤٠.

(٣) المذكرة الإيضاحية لمشروع قانون الأحوال الشخصية الكويتي المادة ٨٩.

أما علاج نشوز الزوجة في القانون الكويتي فقد تناولته المادة ٨٧ من قانون الأحوال الشخصية الكويتي حيث نصت على:

أ- إذا امتنعت الزوجة عن الانتقال إلى منزل الزوجية بغير مسوغ، أو منعت الزوج أن يساكنها في منزلها، ولم يكن أبى نقلها، سقط حقها في النفقة مدة الامتناع الثابت قضاء.

ب- ولا يثبت نشوز الزوجة إلا بامتناعها عن تنفيذ الحكم النهائي بالطاعة(١).

والمادة ١٣٠ من قانون الأحوال الشخصية الفقرة ب حيث نصت على أنه (وإن كانت الإساءة كلها من الزوجة، اقترحاً التفريق بين الزوجين، نظير رد ما قبضته من المهر، وسقوط جميع حقوقها المالية المترتبة على الزواج والطلاق)(٢).

ثانيا: علاج نشوز الزوج في التشريع الإسلامي والقانون الكويتي:

المراجعة والمكاشفة:

المراجعة:

ويقصد بالمراجعة أن تراجع الزوجة نفسها وتبحث عن أسباب نشوز زوجها أو في طريقة توافقهما معاً، أي أنه حالة من التأمل العقلي والمناقشة التي تؤدي إلى الفهم الذاتي من جانب الزوجة لسلوكياتها ومحاسبة النفس والبحث في الأسباب والدوافع التي قد تكون سببا في نشوز زوجها كإهمالها لزينتها داخل بيتها، أو تقاعسها عن أداء واجباتها، أو أن تكون مشغولة عنه بالعمل أو الأولاد، وغيرها من الأسباب التي تجعل زوجها لا يسكن إليها ويتطلع إلى غيرها، كما

---

(١) المادة رقم ٨٧ الفقرة أ، ب من قانون الأحوال الشخصية الكويتي المعدل بالقوانين أرقام ٦١ لسنة ١٩٩٦م و٢٩ لسنة ٢٠٠٤ و٦٦ لسنة ٢٠٠٧م، ص٣١.

(٢) المادة رقم ١٣٠ الفقرة ب من قانون الأحوال الشخصية الكويتي المعدل بالقوانين أرقام ٦١ لسنة ١٩٩٦م و٢٩ لسنة ٢٠٠٤ و٦٦ لسنة ٢٠٠٧م، ص٤٠.

يجب على الزوجة هنا أن تراجع حقوق زوجها الشرعية عليها لكي تعلم ما لها وما عليها من حقوق وواجبات شرعية، فتعرف أوجه تقصيرها والتي أدت إلى نشوز زوجها وإعراضه)[١].

ومن الخطأ الذي تقع به بعض الزوجات عندما تلمس بوادر النشوز والإعراض من زوجها أن تلجأ للغضب منه وتهجر مضجعه أو تترك البيت، وتأخذها العزة فتبادل النشوز والإعراض بالنشوز والإعراض، مما يزيد الفجوة بين الزوجين، ويعدهما ولا يقربهما ويفاقم المشكلة بدل حلها)[٢].

المكاشفة:

وهي المرحلة اللاحق للمراجعة، يقصد بها مناقشة الزوجة لزوجها ومكاشفته بأسلوب لين رقيق لمعرفة أسباب نشوزه وإعراضه، وعلى الزوجة هنا أن تتحلا بالحكمة وأن تتخير الوقت المناسب لذلك العتاب الودي الذي يجب أن يكون في جو يسوده الود والوفاق بعيداً عن الانفعالات والتوترات، ويقومان معاً بتقصي الأسباب التي أدت إلى نشوز الزوج وإعراضه ويعملان كل ما يستطيعانه من جهد على إزالتها، وحبذا في جلسة المكاشفة هذه أن تعترف الزوجة بأخطائها وتقصيرها، لما في ذلك من تشجيع للزوج على الاعتراف هو الأخر بأخطائه، كما يحسن أن تعد الزوج بتلافي هذه الأخطاء بعد ذلك، فكل ذلك جدير أن يلين من غضب الزوج ويبعد عنه المكابرة ويرده عن نشوزه وإعراضه[٣].

---

(١) منهج الإسلام في التعامل مع النزاعات الأسرية وتطبيقاته التربوية، حنان محمد قاضي الحازمي، مرجع سابق، ص٢٩٢.

(٢) معوقات الأداء المهني للأخصائيين الاجتماعيين العاملين بمحاكم الأسرة بمحافظة الشرقية، هاشم محمد السيد علي، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التربية، جامعة الأزهر، ٢٠٠٦م، ص١٠٢.

(٣) منهج الإسلام في التعامل مع النزاعات الأسرية وتطبيقاته التربوية، حنان محمد قاضي الحازمي، مرجع سابق، ص٢٩٢.

الصلح والاسترضاء:

إذا شعرت الزوجة بكراهية الزوج لها، أو إعراضه عنها، أو تغيراً في معاملته لها على خلاف ما كان من ود ووئام؛ لسبب خفي عليها قد يكون منه وقد يكون منها، فيجب عليها – والحالة هذه– أن تسترضيه، وتطيب خاطره؛ لاسيما والمرأة تعرف ذلك جيداً.

قال تعالى: {وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا} [سورة النساء: ١٢٨] قال الجصاص: (أي: وإن امرأة خافت من بعلها: دوام النشوز، أو الترفع عليها، أو الإعراض عنها)[١]، والصلح في سائر الأمور لا يكون إلا في تقديم ببعض التنازلات سواء الصلح بين زوجين أو غيره، كأن تترك بعض حقها في النفقة أو المبيت، وهذا تفسير أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها للآية حيث قالت: (هي المرأة تكون عند الرجل لا يستكثر منها فيريد طلاقها أو يتزوج غيرها فتقول: أمسكني ولا تطلقني ثم تزوج غيري فأنت في حل من النفقة علي والقسمة لي)[٢].

فالمرأة راعية على بيت زوجها ومسئولة عنه وعليه فمن آكد واجباتها حسن تدبير المعيشة لزوجها، والنصح له، والشفقة، والأمانة، وحفظ نفسها وماله وأضيافه[٣].

فعلى المرأة الصبر على ما يصدر من الرجل من مساوئ، وبذل كل ما في وسعها في سبيل إصلاح وإنقاذ حياتها الزوجية مما يصيبها من شوائب بسبب نشوز وأعراض الرجل ببذل مال، أو تنازل عن حقوق في المبيت، أو التنازل عن

(١) أحكام القرآن، أحمد بن علي الرازي الجصاص، مرجع سابق، ٢٥٩/٥.

(٢) متفق عليه، المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، يحيى بن شرف النووي، مؤسسة قرطبة، ط٢، ١٩٩٤م، ١٥٧/١٨.

(٣) تحفة الأحوذي شرح جامع الترمذي، محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري، دار الكتب العلمية، بيروت، ٣٢٤/٩.

النفقة، أو الصبر على أفعاله، محافظة منها على الرابطة الزوجية التي هي أسمى الروابط الإنسانية[1].

رفع الأمر للحاكم:

إذا أصر الزوج على النشوز، واستمر على حاله رفعت الزوجة أمرها إلى الحاكم، وأثبت له أن زوجها يهجرها أو يضربها أو يسيء إليها، وقد اختارت البقاء معه، فإن على الحاكم حينئذٍ أن يعظ الزوج، فإن لم يجد ذلك، قيل: يضرب الزوج، وقيل: يسجن الزوج، وقيل: يأمر الحاكم الزوجة بهجر زوجها، فإن لم يفد ضربه الحاكم[2].

ويرى الباحث أن الإسلام قد أنصف المرأة المتزوجة ولم يسكت عن نشوز زوجها وإضراره بها بل أعطاها خيارات تلجأ إليها لعلاج نشوز زوجها تبدأ بنصحه وتنبيهه ووعظه ثم مصالحته على ما يتفقا عليه ثم في النهاية جعل لها الحق في رفع أمره للقضاء.

أما علاج نشوز الزوج في القانون الكويتي فقد بينت المادة رقم ١٣٠ من قانون الأحوال الشخصية الكويتي (في حالة تكليف الحكمين وعدم وصولهما إلى حل وفشلهما في الإصلاح وقد تبين أن النشوز والإساءة من جانب الزوج وقد طلبت الزوجة التفريق اقترح الحكمان التفريق مع إلزام الزوج بجميع الحقوق المترتبة على الزواج والطلاق وإن كان الزوج هو الطالب للتفريق رفضت دعواه حيث نصت المادة على أنه:

---

(١) النشوز بين الزوجين: أسبابه وآثاره وسبل علاجه، علي طه بديوي حميد، مرجع سابق، ص١١٤.

(٢) انظر في هذه الصور كلها: حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، محمد بن عرفة، مرجع سابق، ٤٠٢/٢.

فإن تبين أن الإساءة كلها من الزوج، وكانت الزوجة طالبة للتفريق اقترح الحكمان التفريق، وإلزامه جميع الحقوق المترتبة على الزواج والطلاق.

وإن كان الزوج طالباً للتفريق، اقترح الحكمان رفض دعواه)[1].

وإذا كان سبب نشوز الزوج هو امتناعه عن الإنفاق على زوجته رفعت أمرها إلى القاضي الذي يقوم بدوره بإلزام الزوج بالإنفاق عليها من يوم طلبها ذلك حسب الإجراءات القانونية المتبعة في الدولة .

فقد جاء في المادة ١٢٠ فقرة أ من قانون الأحوال الشخصية الكويتي ما نصه:

(إذا امتنع الزوج الحاضر عن الإنفاق على زوجته، وليس له مال ظاهر، ولم يثبت إعساره، فلزوجته طلب التطليق، ويطلق القاضي عليه في الحال وله أن يتوقى التطليق بدفع نفقتها الواجبة من تاريخ رفع الدعوى)[2].

وإذا كان نشوز الزوج نتيجة ضرر يلحقه بامرأته سواء كان هذا الضرر بالقول أم بالفعل أم غير ذلك فإن المرأة ترفع أمرها إلى القاضي فإذا ثبت الضرر من قبل الزوج بعد اتخاذ الإجراءات القانونية حيال ذلك من محاولة الإصلاح بينهما مرورا بإحالة الأمر إلى التحكيم ثم اتخاذ الإجراء المناسب بعد ذلك من قبل القاضي بالتفريق بين الزوجين وهذا ما يسمى التفريق للشقاق والنزاع وتأخذ الزوجة كافة حقوقها فقد عالج المشرع الكويتي هذا الأمر في المادة ٢٦ من قانون الأحوال الشخصية الكويتي حيث جاء فيها:

---

(١) المادة رقم ١٣٠من قانون الأحوال الشخصية الكويتي المعدل بالقوانين أرقام ٦١ لسنة ١٩٩٦م و٢٩ لسنة ٢٠٠٤ و٦٦ لسنة ٢٠٠٧م، ص٤٠.

(٢) المادة رقم ١٢٠ فقرة أ من قانون الأحوال الشخصية الكويتي المعدل بالقوانين أرقام ٦١ لسنة ١٩٩٦م و٢٩ لسنة ٢٠٠٤ و٦٦ لسنة ٢٠٠٧م، ص٣٨.

(لكل من الزوجين قبل الدخول أو بعده، أن يطلب التفريق، بسبب إضرار الآخر به قولاً أو فعلاً، بما لا يستطاع معه دوام العشرة بين أمثالهما)[1].

وإن كان نشوز الزوج بسبب عدم تهيئته لمنزل الزوجية المناسب للمرأة فيلزمه القاضي بتهيئة منزل شرعي يتناسب مع حالة الزوجين ولا يسكن معها فيه من تتضرر هي بسكنه معها.

فقد جاء في المادة ٨٤ من قانون الأحوال الشخصية الكويتي ما نصه:

أ- على الزوج إسكان زوجته في مسكن أمثاله.

ب- وعليها بعد قبض معجل المهر أن تسكن معه[2].

وفي المادة ٨٥ ما نصه: ليس للزوج أن يسكن مع زوجته ضرة لها في مسكن واحد بغير رضاها[3].

ثالثا: علاج نشوز الزوجين في التشريع الإسلامي والقانون الكويتي:

(فإذا وقع الشقاق بين الزوجين، أسكنهما الحاكم إلى جنب ثقة، ينظر في أمرهما، ويمنع الظالم منهما من الظلم، فإن تفاقم أمرهما وطالت خصومتهما، بعث الحاكم رجلاً حكماً ثقة من أهل المرأة، ورجلاً حكماً ثقة من قوم الرجل، فيجتمع الحكمان لمحاولة الإصلاح. فينظران أيهما المسيء، فإن كان الرجل هو المسيء، حجبوا عنه امرأته وقصروه على النفقة، وإن كانت المرأة هي المسيئة، قصروها على زوجها ومنعوها النفقة. ويفعلان ما فيه المصلحة مما يريانه من التفريق أو التوفيق. لأنه إن كان في نفس الزوجين رغبة حقيقية في الإصلاح، وكان الغضب

---

(١) المادة رقم ١٢٦ من قانون الأحوال الشخصية الكويتي المعدل بالقوانين أرقام ٦١ لسنة ١٩٩٦م و٢٩ لسنة ٢٠٠٤ و٦٦ لسنة ٢٠٠٧م، ص٣٩.

(٢) المادة رقم ٨٤ من قانون الأحوال الشخصية الكويتي المعدل بالقوانين أرقام ٦١ لسنة ١٩٩٦م و٢٩ لسنة ٢٠٠٤ و٦٦ لسنة ٢٠٠٧م، ص٣١.

(٣) المادة رقم ٨٥ من قانون الأحوال الشخصية الكويتي المعدل بالقوانين أرقام ٦١ لسنة ١٩٩٦م و٢٩ لسنة ٢٠٠٤ و٦٦ لسنة ٢٠٠٧م، ص٣١.

فقط هو الذي يحجب هذه الرغبة، فإنه بمساعدة الرغبة القوية في نفس الحكمين، يقدر الله الصلاح بينهما والتوفيق. وتشوف الشارع إلى التوفيق؛ ولهذا قال: {إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا} [سورة النساء: ٣٥]، فلم يذكر الله سبحانه وتعالى في الآية إلا الإصلاح، ولم يذكر ما يقابله، وهو التفريق. وفي ذلك إشارة لطيفة إلى أنه ينبغي على الحكمين أن يبذلا جهدهما للإصلاح، لأن في التفريق خراب البيوت، وتشتيت الأولاد، وذلك مما ينبغي أن يجتنب)[١].

وعلى ذلك فإن مهمة أو عمل الحكمين هي مهمه إصلاحية علاجية ليست نشر الأسرار ولا التشفي والفضول ولا اقتحام الخصوصية، وإنما مهمته تتلخص بتحقيق أحد الغرضين، إما إصلاح ذات البين بين الزوجين باستقصاء مسببات الشقاق وعلاجها، أو التفريق بين الزوجين إذا استعصى أمر الإصلاح على الحكمين[٢].

وقد جاء في المادة ١٢٧ من قانون الأحوال الشخصية الكويتي ما نصه (على المحكمة أن تبذل وسعها للإصلاح بين الزوجين، فإذا تعذر الإصلاح وثبت الضرر، حكمت بالتفريق بينهما بطلقة بائنة، وإن لم يثبت الضرر عينت حكمين للتوفيق أو التفريق)[٣].

وجاء في المادة ١٢٨ شروط الحكمين:

---

(١) تفسير القرآن العظيم (تفسير ابن كثير) ، إسماعيل بن عمر بن كثير، تحقيق سامي بن محمد السلامة، دار طيبة، ط٢، ١٩٩٩م، ٢٩٦/٢. النشوز في الفقه الإسلامي، عقيل بن عبد الرحمن بن محمد العقيل، مرجع سابق، ص٢٩٢.

(٢) حكم التحكيم في إصلاح نشوز الزوجين في الفقه الإسلامي، ياسر صائب خورشيد، مجلة الآداب، جامعة بغداد، ع١٠٣، ٢٠١٣م، ص٣٢٣.

(٣) المادة رقم ١٢٧ من قانون الأحوال الشخصية الكويتي المعدل بالقوانين أرقام ٦١ لسنة ١٩٩٦م و٢٩ لسنة ٢٠٠٤ و٦٦ لسنة ٢٠٠٧م، ص٣٩.

(يشترط في الحكمين: أن يكونا عدلين من أهل الزوجين إن أمكن، وإلا فمن غيرهم ممن يتوافر فيهم حسن التفهم، والقدرة على الإصلاح)[1].

فقد حدد المشرع الكويتي أن يكون الحكمين من أهل الزوجين إلا إذا لم يوجد من أهل الزوجين من يصلح لهذه المهمة فأهل الزوجين الأقدر على حل المشكلة إن رغبا لأنهما القدر على الضغط الأدبي على الزوجين للرجوع إلى الحق وأيضا أهل الزوجين الأكثر حرصا في الغالب على استمرار الحياة الزوجية.

وإنما كان الحكمان من أهل الزوجين لأنهما أعرف ببواطن الأحوال، وأطلب للصلاح، وإليهم تسكن نفوس الزوجين ويبرز إليهم ما في ضمائرهما من الحب والبغض، وإرادة الصحبة والفرقة، وموجبات ذلك ومقتضياته، وما يزويانه عن الأجانب، ولا يحبان أن يطلعا عليه.

وقال الألوسي: (وخص الأهل لأنهم أطلب للصلاح، وأعرف بباطن الحال، وهذا على وجه الاستحباب، وإن نصبا من الأجانب جاز)[2].

وبينت المادة ١٢٩ واجبات الحكمين حيث نصت على: (على الحكمين أن يتعرفا أسباب الشقاق، ويبذلا جهدهما في الإصلاح بين الزوجين بأي طريقة ممكنة)[3].

---

(١) المادة رقم ١٢٨ من قانون الأحوال الشخصية الكويتي المعدل بالقوانين أرقام ٦١ لسنة ١٩٩٦م و٢٩ لسنة ٢٠٠٤ و٦٦ لسنة ٢٠٠٧م، ص٤٠.

(٢) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، شهاب الدين الألوسي، تحقيق علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ، ٢٧/٣، مفاتيح الغيب (تفسير الرازي) ، فخر الدين الرازي، دار الفكر، ط١، ١٩٨١م، ٩٦/٩، أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي) ، ناصر الدين البيضاوي، تحقيق محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ، ص١١١.

(٣) المادة رقم ١٢٩ من قانون الأحوال الشخصية الكويتي المعدل بالقوانين أرقام ٦١ لسنة ١٩٩٦م و٢٩ لسنة ٢٠٠٤ و٦٦ لسنة ٢٠٠٧م، ص٤٠.

فقد حدد المشرع الكويتي واجبات الحكمين ودورهما من خلال التعرف على أسباب الشقاق بين الزوجين، ومحاولة تحديد المسئول عن الشقاق لتكون البداية منه لإقناعه بالإقلاع عن السلوك المسبب للشقاق، وإقناع الطرف الآخر بالعودة للحياة الزوجية بشكل طبيعي وطي صفحة الخلافات وتناسيها، وعلى الحكمين أن يبذلا وسعهما للإصلاح وبكل الوسائل الممكنة، من خلال وضع الحلول لأسباب الشقاق وحث الزوجين على التمسك بالرابطة الزوجية وبإبعاد التفكير في الانفصال والتفكير فقط في كيفية العودة للاستقرار الأسري.

فإن لم يتوصل الحكمان إلى صلح وكانت الإساءة مشتركة بين الزوجين يقترح الحكمان التفريق دون عوض أو بفرض عوض يتناسب مع قدر الإساءة حيث نصت المادة ١٣٠ الفقرة ج على أنه: (وإن كانت الإساءة مشتركة اقترحا التفريق دون عوض أو بعوض يتناسب مع الإساءة)[١].

وجاء في المادة ١٢٦ من قانون الأحوال الشخصية ما نصه: (لكل من الزوجين قبل الدخول أو بعده، أن يطلب التفريق، بسبب إضرار الآخر به قولاً أو فعلاً، بما لا يستطاع معه دوام العشرة بين أمثالهما)[٢].

**

(١) المادة رقم ١٣٠ فقرة ج من قانون الأحوال الشخصية الكويتي المعدل بالقوانين أرقام ٦١ لسنة ١٩٩٦م و٢٩ لسنة ٢٠٠٤ و٦٦ لسنة ٢٠٠٧م، ص٤٠.

(٢) المادة رقم ١٢٦ من قانون الأحوال الشخصية الكويتي المعدل بالقوانين أرقام ٦١ لسنة ١٩٩٦م و٢٩ لسنة ٢٠٠٤ و٦٦ لسنة ٢٠٠٧م، ص٣٩.

الخاتمة والتوصيات

توصل الباحث إلى النتائج التالية:

-الأصل في العلاقة الزوجية أنها قائمة على أساس الود والمحبة والتسامح ويجب الرجوع دائما عند نشوب الخلافات إلى تعاليم الشرع الحنيف.

-عناية الإسلام الكبير بشئون الأسرة بدءاً من تكوينها ومروراً باستقرارها وانتهاءً بتفرقها.

-النشوز بمعناه العام، هو: كراهية كل من الزوجين لصاحبه لاعتبارات مخصوصة.

-النشوز قد يحدث من جانب الزوجة أو من جانب الزوج أو من كلا الطرفين.

-صور النشوز كثيرة سواء من جانب الزوج، أو الزوجة، وقد يكون قولياً أو فعلياً.

-على المسلمين الرجوع إلى الكتاب والسنة في فض النزاعات والخلافات الزوجية فإن فيها العلاج الناجع، ولا يمكن لأي نظام آخر أن يجدي في ذلك.

-على الزوج أن يراعي التدرج في علاج نشوز زوجته، فيعظ حيث يجدي الوعظ، وهو أهم الوسائل؛ لأنه ينبه عندها الوازع الإيماني والخوف من الله تعالى.

-ويهجر عندما لا يجدي الوعظ، ولكن هجر جميل، ولا يلجأ إلى الضرب إلا حين تنغلق في وجهه كل السبل.

-نشوز الزوجة يسقط حقها في النفقة عند جماهير العلماء، حتى تعود إلى الطاعة.

-اهتم قانون الأحوال الشخصية الكويتي بقضية النشوز وعالجها في الكثير من مواده.

التوصيات:

ضرورة دراسة القضايا المتعلقة بالأسرة من النشوز والخلافات الزوجية وقضايا الطلاق والإيلاء واللعان والظهار.

توعية المجتمعات المسلمة بضرورة التمسك بقواعد الإسلام فيما يختص بعلاج النشوز بكل صوره وأنواع ينبغي أن يكون هناك تثقيف لكلا الزوجين قبل الزواج ليعرفوا طبيعة الحياة الزوجية وأنها لا تخلو من منغصات، ضرورة أن يتضمن عقد الزواج بعض الشروط التي يريد كُلّ واحد من الزوجين اشتراطها مراعاة لتماسك الأُسرة وحفاظاً على الحقوق.

ينبغي الاهتمام بوضع التشريعات والقوانين وتفصيلاتها بما يساعد في حل قضية النشوز والقضاء عليها.

**

المصادر والمراجع

١) الإجراءات الوقائية لتجنب الطلاق في ضوء القرآن الكريم، عدنان العلبي، دار الكتب العلمية، بيروت ١٩٧١م،

٢) أحكام القرآن، أحمد بن علي الرازي الجصاص، تحقيق محمد صادق قمحاوي، دار إحياء الكتب العربية، مؤسسة التاريخ العربي، ١٩٩٢م،

٣) أحكام النشوز في الشريعة الإسلامية وتطبيقاته في قطاع غزة، ياسين داود الجماصي، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية، غزة، ١٩٩٩م،

٤) أحكام نشوز الزوجة في الشريعة الإسلامية، معتصم عبد الرحمن محمد منصور، رسالة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين، ٢٠٠٧م،

٥) أقرب المسالك لمذهب الإمام مالك (الشرح الصغير)، أحمد بن محمد بن أحمد الدردير، مكتبة أيوب، نيجيريا، ٢٠٠٠م،

٦) أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي)، ناصر الدين البيضاوي، تحقيق محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ،

٧) البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين بن نجيم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٧م،

٨) الكبائر، محمد بن عثمان الذهبي، دار الندوة الجديدة – بيروت،

٩) بعض الأحكام المتعلقة بالحياة الزوجية، داود الشيخ عبد العزيز بن محمد، بحث مقال نشر في مجلة أضواء الشريعة، كلية الشريعة، جامعة الإمام محمد بن سعود، الرياض،

١٠) تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، فخر الدين الزيلعي، المطبعة الكبرى الأميرية، القاهرة، ط١، ١٣١٣هـ،

١١) تحفة الأحوذي شرح جامع الترمذي، محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري، دار الكتب العلمية، بيروت،

١٢) تفسير القرآن العظيم (تفسير ابن كثير)، إسماعيل بن عمر بن كثير، تحقيق سامي بن محمد السلامة، دار طيبة، ط٢، ١٩٩٩م،
١٣) الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي)، شمس الدين القرطبي، دار عالم الكتب، الرياض، ٢٠٠٣م،
١٤) حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، محمد بن عرفة، دار إحياء الكتب العربية، بيروت،
١٥) حاشية الشرقاوي على تحفة الطلاب بشرح تحرير تنقيح اللباب، عبد الله بن حجازي بن إبراهيم الشرقاوي، تحقيق محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٧م،
١٦) حكم التحكيم في إصلاح نشوز الزوجين في الفقه الإسلامي، ياسر صائب خورشيد، مجلة الآداب، جامعة بغداد، ع١٠٣، ٢٠١٣م،
١٧) خطوات الصلح بين الزوجين عند النشوز- دراسة مقارنة بين الشريعة الإسلامية والقانون الليبي، هنية أحمد احمودة، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا، جامعة مولانا إبراهيم الإسلامية الحكومية مالانج، جمهورية اندونيسيا، ٢٠١٧م،
١٨) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، شهاب الدين الألوسي، تحقيق علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ،
١٩) الروض المربع، منصور بن يونس بن إدريس البهوتي، مكتبة الرياض الحديثة، مطبعة السعادة، ١٩٧٧م،
٢٠) سير أعلام النبلاء، شمس الدين الذهبي، تحقيق شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٩٨٥م،
٢١) شرح قانون الأسرة الجزائري- الزواج والطلاق، فضيل سعد، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، ١٩٨٦م،

٢٢) البخاري، صحيح البخاري، دار ابن كثير، بيروت، ١٩٨٧، تح: د. مصطفى ديب البغا.
٢٣) قاموس القرآن، الحسين الدامغاني، تحقيق عبد العزيز سيد الأهل، دار العلم للملايين، ط٤، ١٩٨٣م،
٢٤) قانون الأحوال الشخصية الأردني رقم ٦١ لسنة ١٩٧٦.
٢٥) قانون الأحوال الشخصية السوري رقم ١٩٥٣٥٩ والمعدل سنة ١٩٧٥.
٢٦) قانون الأحوال الشخصية الكويتي المعدل بالقوانين أرقام ٦١ لسنة ١٩٩٦م و٢٩ لسنة ٢٠٠٤ و٦٦ لسنة ٢٠٠٧م.
٢٧) القانون المدني الكويتي.
٢٨) الكشاف، أبو القاسم الزمخشري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٣، ١٤٠٧هـ،
٢٩) لسان العرب، جمال الدين بن منظور، دار عالم الكتب، الرياض، ٢٠٠٣م،
٣٠) المبسوط، محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي، دار المعرفة، بيروت، ١٩٩٣م،
٣١) مختار الصحاح، زين الدين الرازي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٣م،
٣٢) المذكرة الإيضاحية لمشروع قانون الأحوال الشخصية الكويتي.
٣٣) صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، تح: محمد فؤاد عبد الباقي.
٣٤) المطلع على أبواب المقنع، محمد بن أبي الفتح البعلي، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٩٦٥م،
٣٥) معوقات الأداء المهني للأخصائيين الاجتماعيين العاملين بمحاكم الأسرة بمحافظة الشرقية، هاشم محمد السيد علي، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التربية، جامعة الأزهر، ٢٠٠٦م،

٣٦) المغني، موفق الدين بن قدامة، تحقيق عبد الله التركي وعبد الفتاح الحلو، عالم الكتب، الرياض، ط٣، ١٩٩٧م،

٣٧) مفاتيح الغيب (تفسير الرازي) ، فخر الدين الرازي، دار الفكر، ط١، ١٩٨١م،

٣٨) المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، تحقيق محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت،

٣٩) مفهوم النشوز في القرآن الكريم، فريدة زمرو، مجلة الواضحة، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، ع٤، ٢٠٠٦م،

٤٠) المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، يحيى بن شرف النووي، مؤسسة قرطبة، ط٢، ١٩٩٤م،

٤١) منهج الإسلام في التعامل مع النزاعات الأسرية وتطبيقاته التربوية، حنان محمد قاضي الحازمي، مجلة البحث العلمي في التربية، ع١٨، ٢٠١٧م،

٤٢) المهذب في فقه الإمام الشافعي، إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي، تحقيق محمد الزحيلي، دار القلم، دمشق، ط١، ١٩٩٢م،

٤٣) موقف الإسلام من نشوز الزوجين أو أحدهما وما يتبع ذلك من أحكام – دراسة مقارنة، نور حسن قاروت، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ١٩٨٥-١٩٨٦م،

٤٤) نشوز البعل بين الشريعة والقانون الأسباب والعلاج، صالح خالد الشقيرات، يوسف عبد الله الشريفين، مجلة دراسات علوم الشريعة والقانون، عماد البحث العلمي، الجامعة الأردنية، المجلد٤٣، العدد٢، ٢٠١٦م،

٤٥) النشوز بين الزوجين: أسبابه وآثاره وسبل علاجه، علي طه بديوي حميد، رسالة ماجستير، جامعة النيلين، كلية الدراسات العليا، ٢٠١٧م،

٤٦) النشوز في الفقه الإسلامي، عقيل بن عبد الرحمن بن محمد العقيل، مجلة الجمعية الفقهية السعودية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الجمعية الفقهية السعودية، ع٦، ٢٠١٠م،

٤٧) النشوز معاييره وأثره في سقوط النفقة– دراسة فقهية مقارنة، فتح الله أكثم تفاحة، بحث قانوني، كلية علوم الشريعة والقانون، الجامعة الأردنية، عمان، ٢٠١١م،

٤٨) النشوز وكيفية علاجه في ضوء الكتاب والسنة، عبد الله محمد شفيع، مجلة القراءة والمعرفة، جامعة عين شمس، كلية التربية، الجمعية المصرية للقراءة والمعرفة، ع١٣٧، مارس ٢٠١٣م،

٤٩) نموذج إسلامي للمعونة النفسية كأسلوب علاجي مقارناً باتجاه سيكولوجية الذات في خدمة الفرد، السيد علي الدين، رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية الآداب بسوهاج، جامعة أسيوط، ١٩٨١م،

* * *